بموجب سندات طابو والمفرغة بالوفاء من السادة محمود بن ملحم افا مصطفى وملحم بن ابراهيم سعيد ابي حيدر من بعلبك لقاء مبلغ قدره مئتان وعشرون ليرة عثمانية ذهباً وقد انتهت مدة المزايدة الاولى وتقررت عَلَى الطالبين الاخيرين وهم مصطفى بك ملحم واحمد افندي بن محمود افندي ملحم وابراهيم ابن ملحم ابراهيم سعيد من بعلبك بمبلغ قدره ستة وثلاثون الف قرش عملة دارجة ببندر بعلبك وسيقبل الضم خمسة بالمئه لمدة خمسة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وتجري الاحالة القطعية فمن كان له رغبة بالشراء او مايقال فليراجع مأمورية طابو القضاء والدلال رضا الجمال

***

قبلا طرح المزايدة العلنية حصة قسرها ست عشرة حصة من اصل اربع وعشرين حصة من كامل العشرين قطعة ارض سليخ وكرم ٤٢٥ بقرية الخربه التابعة لقضاء بعلبك خاصة محمود بن ... علي اسعد جبر من قرية ... المذكورة بموجب سندات طابو والمفرغة بالوفاء من السادة محمود بن ملحم مصطفى ملحم بن ابراهيم سعيد والخواجه يوسف الياس النحاس من بعلبك لقاء مبلغ قدره مئة ليرة إنكليزية ذهباً وقد انتهت مدة المزايدة الاولى وتقررت عَلَى الطالبين الاخيرين وهم مصطفى بك ملحم واحمد افندي بن محمود افندي ملحم وابراهيم افندي بن ملحم سعيد ابي حيدر لقاء مبلغ قدره ثلاثة وثلاثون الفاً وستمئة قرش عملة دارجة ببندر بعلبك وسيقبل الضم خمسة بالمئة لمدة خمسة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان وتجري الاحالة القطعية عَلَى الطالب الاخير فمن كان له رغبة بالشراء او مايقال فليراجع مأمورية طابو القضاء والدلال رضا الجمال

قبلا طرح في المزايدة العلنية النصف من الخمس والعشرين قطعة ارض سليخ والدار والكرم الكائنة بقرية الخربة التابعة لقضاء بعلبك خاصة حسين بن علي مصطفى من قرية الخربة المذكورة بموجب سندات طابو والمفرغة بالوفاء من السادة مصطفى ومحمود ابني ملحم مصطفى وملحم افندي بن ابراهيم سعيد ابي حيدر من بعلبك لقاء مبلغ قدره مئتان و... عشرون ليرة انكليزية ذهباً وقد انتهت مدة المزايدة الاولى و... على الطالبين الاخيرين محمد افندي بن مصطفى بك ملحم ، احمد افندي بن محمود افندي ملحم وابراهيم افندي بن ملحم ابراهيم سعيد ابي حيدر من بعلبك بمبلغ قدره ستة وعشرون الفاً واربعمئة وستون قرشاً عملة دارجة ببندر بعلبك وسيقبل الضم خمسة بالمئة لمدة خمسة عشر يوماً اعتباراً من تاريخ نشر هذا الاعلان فمن كان له رغبة بالشراء او مايقال فليراجع مأمورية طابو القضاء والدلال رضا الجمال

الانذار ببيع ٢٤٧ دونماً (في قرية الربيعة)

ان يوسف بن احمد المصطفى ورمضان بن احمد المصطفى واسعد بن ديب من اهالي قرية الربيعة التابعة لحماة استدانوا من محمد بك بن اسعد باشا العظم مبلغاً قدره عشرون الفاً وثلاثمئة وخمسة وتسعون قرشاً ولاداء هذا المبلغ قد افرغوا للمومي اليه فراغاً وفائياً جميع المئتين والسبعة والاربعين دونماً اراضي الكائنة في القرية المذكورة المعلومة الحدود ولمدة معلومة وقد انقضت المدة ولم يفوا دينهم فلذا طرحت الدونمات المذكورة بالمزاد العلني مدة خمسة واربعين يوماً ثم خمسة عشر يوماً مدة الاحالة الاولية وقد ارسل الاخبار الاخير فاعيد مذيلا بشرح قيادة درك اللواء ان الاشخاص المديونين المذكورين مجهولو محل اقامتهم فبموجب المادة الثالثة من تعليمات الرهونات اذا لم يحضروا خلال شهر واحد اعتباراً من تاريخه ادناه تجرى الاحالة القطعية وعليه واشعاراً بذلك صار اعلان الكيفية

بيع دار واربعة كروم في الملاحة

وضع في ميدان المزايدة العلنية كامل الدار والاربع القطع الكروم الواقعة في بلدة المعلقة المعلومة المواقع والحدود الجارية بتصرف وتملك نجم افندي ابن موسى فرحات والمباعة بيعاً بالوفاء الى ابراهيم افندي ابن سعد الله النجار بموجب سند مداينة كي تجري الاحالة الثانية لختام مدة خمسة واربعين يوماً من تاريخه الاول ومن ثم يقبل الضم خمسة في المئة لمدة خمسة عشر يوماً ايضاً وفي ختام المدة تجرى الاحالة القطعية فمن كان له رغبة بشرائها عليه مراجعة دائرة طوابو البقاع والدلال سليمان عمومة　في ٨ حزيران سنة ١٩٢٠

طبعت بمطبعة الحكومة العربية

العدد ١٤٠ (السنة الثانية)

كل ما يتعلق بتحرير الجريدة يراجع بشأنه مدير سياسة الجريدة

يؤخذ عن اعلانات المحاكم ودوائر الاجراء والتمليك والمؤسسات الرسمية خمسون قرشاً سوريا بصورة مقطوعة وقرشان عن كل سطر من الاعلانات الاهلية والتجارية

العاصمة

جريدة الحكومة الرسمية ١٣٣٧

تاريخ انشائها سنة ١٣٣٧ هجرية — ١٩١٩ ميلادية

بدل الاشتراك السنوي ٦٠ قرشاً سوريا في العاصمة و٧٥ قرشاً داخل البلاد السورية ومائة قرش خارجها

ثمن النسخة الجديدة في العاصمة قرش سوري

دمشق : الخميس ، ٢٩ شوال سنة ١٣٣٨　تصدر مرتين في الاسبوع　و ١٥ تموز سنة ١٩٢٠

بلاغ عام

بناء عَلَى خطورة الموقف ، ولزوم اشتغال الامة باسر دفاعها فقط ، فقد قررت الحكومة العسكرية — استناداً عَلَى قرار الوزارة — : تأييد الادارة العرفية التي لم تلغ حتى الآن ، وتطبيقها بحذافيرها . ولحصول الاطلاع عليها ادرجنا المواد الآتية :

١ تؤيد الادارة العرفية في جميع انحاء المنطقة الشرقية

٢ ان احكام القوانين والانظمة الاساسية والملكية المخالفة لهذا القرار تعد معطلة مادامت الادارة العرفية

٣ يحاكم بالقضاء العرفي المجرمون الآتي ذكرهم :

ا　كل من اخل بالامن العام داخلا او خارجاً من ارباب الجنحة والجناية ، سواء كان فاعلا لها بنفسه مباشرة ، او كان ذا دخل ، مهما كانت صفته ومكانته

ب　كل من تعدى عَلَى موظفي الحكومة اثناء رؤيتهم وظيفتهم الرسمية (اذا كانت حركته تمس بالاحوال المتعلقة باعلان الادارة العرفية)

ج　كل من له علاقة في الجمعيات السرية ، ولو كانت تلك الجمعيات مؤسسة قبل اعلان الادارة العرفية

د　كل من يتهم باحدى الجنح او الجنايات التي لها مساس قوي مباشرة بالدعاوي الجارية رؤيتها لدى الاقضية العرفية

هـ　كل من يتهم بما يتعلق بافشاء اسرار الحكومة العسكرية ابان اعلان النفير العام وما يتعلق ايضاً بالجاسوسية والخيانة الحربية

و　جميع الاشخاص الذين تتعلق جرائمهم بجميع الوسائط النقلية وسوق الجنود وتحشيدهم ، والمأمورون المكلفون بطرح التكاليف الحربية اذ تلاعبوا او أساءوا الاستعمال بذلك ، والاشخاص الذين يسهلون الفرار للجنود ويساعدونهم على عدم التلبية لاوامر الجندية ويحبذون لهم ذلك

ز　كل من يتهم باحد الافعال المتعلقة بالتعرض لزوجات الضباط والامراء العسكريين ، ولزوجات من ينتمون الى الجندية من الملكيين والاهالي ولكل ذي رحم يتعلق بهؤلاء

٤ للادارة العرفية الحق اولا بان تتحرى مساكن الاشخاص التي ترى لزوماً لتحريها . ثانياً بان تطرد الى الخارج من قبضت عليه الحكومة من ذوي السوابق او الاشخاص الذين لم يكن لهم مسكن في منطقة الادارة العرفية . ثالثاً بان تأخذ سلاح الاهلين وعتادهم الحربي وتصادره رابعاً . ان تعطل الجرائد فوراً اذا سمحت بنشرياتها لتخديش الاذهان وبان تمنع جميع الاجتماعات

٥ الدعاوي المتعلقة بالجنحة والجناية العادية ترى في المحاكم العدلية كما كانت الحال في السابق

٦ بما ان القضاء العرفي مكلف بوظائف المحاكم النظامية الجزائية التي ناب عنها فلا يحق له التداخل بالدعاوي التي سبقت

هكذا صدر الأصل

رؤيتها قبل اعلان الادارة العرفية في المحاكم العادية

٧ من يتبين انه ذو دخل في الاحوال التي استلزمت اعلان الادارة العرفية يحاكم بالقضاء العرفي ، وان كان من سكان غير المنطقة الشرقية

٨ القضاء العرفي يطبق احكامه على المواد المندرجة في قانون الجزاء العسكري ، واذا لم يجد هنالك مايوافق الجرم يراجع القانون الملكي

٩ مهما كانت رتبة المظنون بهم في الاحوال التي استلزمت اعلان الادارة العرفية فانهم يساقون الى المحاكم دون استحصال امر ملكي مطاع

١٠ ان الاقضية العرفية الموجودة ضمن المنطقة الشرقية والتي ستؤسس حديثاً ترى الدعاوى المودعة اليها المتعلقة بالاركان والامراء والضباط ، وان كانت مؤسسة على صورة لاتوافق رتبهم

١١ احكام القضاء العرفي قطعية لاتقبل التمييز

في ٢٥ شوال سنة ١٣٣٨
وفي ١٢ تموز سنة ١٩٢٠

وزير الحربية
ي العظمة

***

تعليمات

١ حمل السلاح ممنوع باتاً ، فلا يحمله الا الجنود والمتطوعة ، ومن كان يحق له حمل السلاح من المأمورين

٢ التجول ليلاً بعد الساعة ١١ بعد الغروب ممنوع البتة

٣ يجب اقفال الحانات (الخمارات) ليلاً بلا استثناء اعتباراً من الساعة ٨ مساء

٤ لايجوز لاحد ان يدخل المواخير (محلات الفحش) بعد الساعة ٩ بعد الغروب

٥ جميع القهاوي ومسارح الصور المتحركة والتشخيص والتمثيل (سينما-تياترو) وما اشبه ذلك من المجامع العمومية تغلق في الساعة ١٠ بعد الغروب

٦ اطلاق الرصاص ممنوع البتة

٧ الاجتماعات باي صورة كانت ممنوعة اذا كانت بدون رخصة رسمية خاصة

٨ المظاهرة بدون رخصة من الحكومة ممنوعة

٩ التداخل بشؤون الحكومة وانتقاد الحركات العسكرية ، ونقل الحوادث المهمة ، والاراجيف ، وبث الاخبار الكاذبة ممنوع

١٠ لايسوغ لاحد ان يخرج خارج البلدة ليلاً بدون وثيقة تستحصل من مديرية الشرطة ويصادق عليها قائد الموقع

١١ يساق الى ديوان الحرب العرفي ويعاقب حسب القانون كل من يرتكب شيئاً من هذه الممنوعات

في ٢٦ شوال سنة ١٣٣٨
وفي ١٣ تموز سنة ١٩٢٠

وزير الحربية
ي. العظمة

جلسات المؤتمر السوري

جلسة السبت في ١٠ تموز ١٩٢٠

١ تليت خلاصة الضبط السابق فقبلت

٢ دار البحث حول استيضاح الوزارة فتناقش الاعضاء بالامر ثم قبلت اقتراحات متعددة منها اقتراحان احدهما للسيد عثمان سلطان يقول به (ان يطلب من الوزارة ان تعين وقتاً لحضورها المؤتمر ، وان يكون جوابها سلبياً او ايجابياً لغاية يوم الاثنين المقبل) واقتراح السيد يوسف العيسى يطلب زيادة هذه العبارة على الاقتراح المذكور (يشترط ان لاتؤخر ميعاد حضورها بعد سفر الوفد) ثم ختمت الجلسة

***

جلسة الاثنين في ١٢ تموز سنة ١٩٢٠

١ تليت خلاصة الضبط السابق فقبلت

٢ تليت مذكرة جوابية واردة من رئاسة الوزراء تفيد ان هيئة الوزارة قررت اعطاء الجواب على الاستيضاح المطلوب يوم الخميس القادم الموافق ١٥ تموز سنة ١٩٢٠

٣ تليت المادة الاولى من القانون الاساسي للمرة الثانية فقبلت على حالها وهي:

«ان حكومة المملكة السورية العربية حكومة ملكية مدنية نيابية عاصمتها دمشق الشام ودين ملكها الاسلام»

٤ تليت المادة الثانية بورود جملة اقتراحات وجرت مناقشة في الامر ثم رفضت الاقتراحات كلها وقبلت المادة على حالها وهي:

«المملكة السورية تتألف من مقاطعات ذات وحدة سياسية لاتقبل التجزئة»

٥ تليت المادة الثالثة فتقرر الاستغناء عنها لوجودها في فصل المقاطعات

٦ تليت المادة السادسة فاقترح السيد يوسف العيسى وضع هذه الفقرة فقبلت وهي:

«اللغة الرسمية في جميع المملكة السورية هي اللغة العربية»

٧ تليت المادة الرابعة وبعد المناقشة بها اقترح السيد عزة دروزة زيادة كلمة «مجتمعاً» وجملة « ويكون ارث الملك في ذريته على ماتقرر في ذرية الملك فيصل الاول» فقبلت المادة على هذا الوجه :

«ينحصر ملك المملكة السورية في الاكبر فالاكبر من ابناء الملك فيصل الاول متسلسلاً على هذه القاعدة . وان لم يكن لاحدهم ابن يكون الملك للاكبر من اقرب عصباته الذكور وان لم يبق من صلب الملك فيصل الاول ولد ذكر ينتخب المؤتمر مجتمعاً بموافقة ثلثي اعضائه ملكاً لسوريا من سلالة الملك حسين الاول ملك الحجاز ، ويكون ارث الملك في ذريته على ماتقرر في ذرية الملك فيصل الاول»

٨ تليت المادة الخامسة فبعد مناقشة اقترح زيادة جملة « بالاكثرية المطلقة » على المادة فقبلت واصبحت المادة على هذا الوجه:

«يجلس الملك على سرير الملك عندما يتم السنة الثامنة عشر من عمره ، فاذا انتقل الى من هو دون هذه السن ينتخب المؤتمر بالاكثرية المطلقة نائباً له يدير المملكة باسم الملك ويشترط ان لايكون نائبه من صنف الجند وعلى نائب الملك ان يقسم يمين الاحترام للشرائع الالهية والامانة للامة والملك والمراعاة للقانون الاساسي»

٩ تليت مذكرة واردة من رئاسة الوزراء تفيد بانه ستحضر هيئة الوزارة الى المؤتمر نهار غد الثلاثاء لتلقي بياناً عن الاحوال الحاضرة ثم تعطلت الجلسة

***

جلسة الثلاثاء في ١٣ تموز سنة ١٩٢٠

١ تليت خلاصة الضبط السابق فقبلت

٢ تلي تقرير مقدم من لدن لجنة تدقيق الضابط فقبل وهو :

١ « الاقضية التي لم تمثل الى الآن من المناطق الثلاث ينتخب عنها اعضاء حسب عدد نفوسها عن كل ١٢٥٠٠ ذكر مندوب واحد»

٢ « اذا كانت هذه الاقضية تمثلت ثم انسحب احد من العضوية او توفي ينظر فاذا كان القضاء الذي انسحب او توفي عضوه ممثلا في غيره وكان عدد الباقين متناسباً مع العدد المرقوم اكتفي وان لم يكن متناسباً مثل عنه غيره»

واما الاقتراحات المتعلقة بالتصفية فانها وجدت غير موافقة ولذلك تقرر ردها الا اذا تقرر اعتبار هذا المؤتمر مجلساً نيابياً ، فحينئذ توضع هذه الاقتراحات موضع النظر لتطبيق التمثيل الذي قرر قبوله في القانون الاساسي

٣ تلي تقرير من لجنة تدقيق الضابط أيضاً ذكر فيه صحة قبول عضوية السيد مظهر رسلان وعدم عده مستقيلا

٤ تليت مضبطة محولة من لجنة تدقيق المضابط للسيد سعد الدين المقداد عن قضاء بصرى الشام بدلاً من العضو المستقيل السيد مصطفى المقداد فقبلت

٥ تليت مضبطة محولة من لجنة تدقيق المضابط بقبول عضوية كل من السيدين (خالد الحكيم) و (شكري الشربجي) عن قضاء (جسر الشغور) فقبلت

٦ تليت مضبطة محولة من لجنة تدقيق المضابط بعدم قبول عضوية كل من السيدين كامل رشيد الحكيم ويوسف حيدر عن جبل الاكراد لان المحل المذكور ناحية من قضاء صهيون الممثل في المؤتمر فقبل طلب اللجنة

٧ تعطلت الجلسة عشر دقائق ثم اعيدت الجلسة وتليت المادة «٦» فقبلت على حالها وهي :

« يجلس الملك على سرير الملك عند ما يتم السنة الثامنة عشر من عمره ، فاذا انتقل الى من هو دون هذه السن ينتخب المؤتمر بالاكثرية المطلقة نائباً له يدير المملكة باسم الملك ويشترط ان لايكون نائبه من صنف الجند . وعلى نائب الملك ان يقسم يمين الاحترام للشرائع الالهية والامانة للامة والملك والمراعاة للقانون الاساسي »

٨ تليت المادة (٧) فدارت المناقشة حولها ثم وردت جملة اقتراحات وبما ان الوزارة حضرت تأجل البت بها

وبعد دخلت الوزارة قاعة المجلس والجلسة منعقدة ثم اعتلى وزير الحربية المنبر وابان بياناً من الحكومة باسم الوزراء مفاده

هكذا في الاصل

ان الافرنسيين قد اعتدوا باحتلال قطعتين من منطقتنا . وقــد حشدوا جيوشهم عَلَى حدودنا ، وان الحكومة لاتريد الا السلم ، وانها بريئة من كل تهمة يقصدون اتهامنا . بها كما انها لاترى فض المفاوضات السياسية ، وانها عَلَى استعداد للدفاع عن البلاد وحريتها بكل مالديها من قوة عند اللزوم

ثم خرجت الوزارة وتكلم بعض الاعضاء في الموضوع ثم قدم السيد يوسف العيسى ورفيقه التميمي اقتراحاً ودارت المناقشات طويلاً ثم سحبا اقتراحهما وتعطلت الجلسة

***

وزارة الداخلية

ورئاسة مجلس الشورى

جاء في كتاب رئيس الوزراء المؤرخ في ١٢ تموز سنة ١٩٢٠ ورقم ٣٧٤٤ـ٧٧٢ ان الارادة المطاعة قضت بتسمية حضرة السيد علاء الدين الدروبي وزيراً للداخلية عَلَى ان تكون وكالة رئاسة الشورى بعهدته ايضاً

***

الامراض المستولية

في المنطقة الشرقية

ارسلت الينا مديرية الصحة العامة جدولا بالامراض السارية في المنطقة الشرقية بالاسبوع الماضي يعلم منه انه حدث في دمشق بين ٤ تموز سنة ١٩٢٠ و ١٠ منه ثلاث اصابات وثلاث وفيات بمرض التهاب الدماغ النومي ، وفي ٦ منه اصابة واحدة ووفاة واحدة بالحمى التيفوئيدية . وحدث في حلب اصابة واحدة يوم ٤ تموز بالتيفوس

الحمى القلاعية

بدأ ينتشر في هذه الآونة مرض « الحمى القلاعية » في بلادنا . ونظراً لحلول موسم الحصاد المعروف ظهورها به ونظراً لما لهذه العلة من الاضرار بالزراعة وتعطيلها نرى من الواجب نشر هذه المقالة عَلَى الصحف لعل الاهالي يهتمون بهذا الامر ويحفظون حيواناتهم من صولة هذا المرض

لما تحققنا سابقاً اهمال الاهلين صحة الحيوانات في بلادنا طبعنا رسالة عنوانها (الرسالة القروية في محافظة صحة الحيوانات الاهلية) ووزعت هذه الرسالة على كافة القرى من بلادنا العربية السورية بدون استثناء . ولذلك كنا نأمل الوقوف عَلَى كل حادث من الامراض السارية في الحيوانات بواسطة مختاري القرى بسرعة . ولكن بالاسف لم نزل نتلقى اخبارها بعد مرور زمن عليها وتفاقمها ووقوع المخاطر بصحة الحيوانات التي نخشى وقوعها بها كل وقت . فوصول الاطباء البياطرة عندئذ لايجدي نفعاً غير انهم قد يتمكنون من رفع خطر سرايتها لمحلات اخرى فقط . فالامراض السارية بالحيوانات الاهلية ـ كما لايخفى عَلَى اهالي القرى ومن له المام بالحيوانات من الاهلين ـ لها درجات : فقسم منها يفتك فتكاً ذريعاً لايبقى عَلَى حيوان واحد بل يتلف غالباً كل مايصاب به كالوباء البقري والجدري والجمرة (المعروفة عند العامة بالروجة) وذات الجنب ومرض الرئة الساري (المعروف بمرض الملاق) وكوليرا الدجاج والطيور . ومن الامراض المذكورة يحصل الضرر الكلي والخسائر الفادحة . وقسم آخر وان كانت خسائره قليلة فانه بالنظر لمدة دوام المرض وعطالة الحيوانات بذلك الوقت الثمين لايمكن الانتفاع منها في الحراثة والزراعة ولا من لحمها ولبنها وسمنها وصوفها وشعرها وما شاكل . فالضرر الحاصل من هذا القسم لايقل عن الاول . والامراض التي من هذا القبيل هي : الحمى القلاعية ، الجرب ، مرض الجماع « المعروف عند العامة بالوسخ او البجل » وقسم ثالث لايستوجب الاضرار الوخيمة في سرايته للانسان وايقاع المخاطر به كالسل الرئوي في البقر والرعام « الخناق » والعرة « السراجا » في ذي الحافر وداء الكلب في عموم الحيوانات وهو ينشأ في الكلاب خاصة وفي الحيوانات الآكلة اللحوم عامة

كنا قد صرحنا في تلك الرسالة كيفية الوقاية من الامراض السارية وحصولها هنا نذكر طرز سراية « الحمى القلاعية » المذكورة وكيفية التخلص منها لاسيما وهي منتشرة اليوم في بعض حيوانات انحاء البلاد كظهورها الآن في حمص من انحاء سورية وادلب من انحاء حلب

مرض الحمى القلاعية : هو المعروف لدى العامة بعلة الطباق او الجلاخ وهو العلة السارية بشدة . له جراثيم مخصوصة تتولد منها العدوى وتعم جميع الحيوانات المجترة كالبقر والغنم والمعزو والخنازير وهو العلة المانعة للحراثة والزراعة باستيلائه عَلَى البقر مدة طويلة

سرايته : ان جرثوم المرض المذكور قد يمكث في الحيوانات وقتاً طويلاً يتراوح بين الاشهر والسنة فبعد شفائها قد يمكن حصول العدوى من تلك الحيوانات لغيرها بعد الشفاء خصوصاً في اوقات الحصاد اذ يكون السبب مهيئاً لما من رعي الابقار والاغنام في محلات الحصيد ويسهل تكون المرض في نقل الجرثوم المذكور الى جسم الحيوان فنظراً لشدة سراية هذا الجرثوم ولوجود الوسائط المتعددة لسرايته كواسطة افرازات الحيوانات المصابة : كاللعاب والحليب والادرار والمواد الغائطة وفي توسط الانسان والحيوانات عَلَى الاطلاق حتى الدجاج والطيور منها فلا نجاة لحيوان من ابتلائه بالمرض المذكور بسرعة حين مايظهر في قرية ما

علائمه : (١) محمومية بدن الحيوان وفقده لشهوة الاكل

(٢) سيلان اللعاب من فمه وظهور الحويصلات وهي النفطات المملوءة بالماء الصلي عَلَى لسان الحيوان واكثر اقسام جوف الفم ثم عَلَى اثدية الاناث وبين اصبعي الاقدام وهذه قد تنفجر وتنقلب الى قروح ونظراً لاتساعها تفترق عن القروح الصغيرة الموجودة في الوباء البقري

(٣) يصيب الحيوان عرج في قوائمه بسبب القروح التي تحصل بين اظلافه ونظراً لما يقاسيه من الالم يربض عَلَى الارض او يقف باضطراب

هــذه العلة سليمة بالاكثر ولا يتلف الحيوان بها الا النادر وذلك اذا استولت على الحيوان بصورة خبيثة فتنقلب الى عفونة الدم وتتلفه ولا تدع في القرية رأس بقر ولا غنم وما شابهه الا وتصيبه شيئاً فشيئاً وهذا هو السبب لبقاء المرض في القرية لمدة طويلة اقلها ستون يوماً وبذلك تتعطل زراعة القرية وحراثتها . والقروح والجروح التي تحصل في اظلاف الحيوانات فتسقطها فيما اذا تركت وشأنها . وعليه يقتضي الامر معالجتها بمراجعة الطبيب البيطري لان سقوطها ينتج موت الحيوان غالباً

المعالجة : يجب تلقيح عموم الحيوانات بواسطة الطبيب البيطري وبذلك يزول المرض وتؤخذ التعليمات من الطبيب المومى اليه بمداواة اقدام الحيوانات وافواهها . ومما نرى لزوم ذكره من المعالجة اتخاذ الترتيبين الآتيين واستعمالهما في مدة ثلاثة ايام فاكثر حسب اللزوم ، مع الاعتناء الزائد في اعطاء الماء النظيف للشرب ، وان يكون الغذاء سهل المضغ والهضم مثل الحشيش الاخضر والجزور المطبوخة

يؤخذ رطل من الماء ويوضع مئة درهم من ورق السعتر البري وبعد الغلي والتصفية يقسم الى نصفين ويعمل بهذين الترتيبين الآتيين :

١ نصف رطل ماء سعتر مغلي و ٢٠ درهم شبة ويخلط بعضه مع بعض يغسل الفم واللسان بهذا المزيج بواسطة قطن نظيف ثلاث مرات او اكثر في النهار خصوصاً بعد الغذاء

٢ نصف رطل ماء سعتر مغلي و ٢٠ درهم جنزارة « شبة زرقاء » ويخلط بعضه مع بعض يوضع هذا العلاج في اناء من فخار اوخشب ويجب ان لايكون من المعدن وبعد تنظيف الاقدام تغطس بهذا العلاج مدة عشر دقائق ثم تحافظ من الاوساخ والسماد بلفافات

تنبيه : بما ان العلاج الذي يستعمل للاقدام تنشأ عنه يبوسة فيجب ان تطلى الجروح بالزيت الحلو او بمادة دهنية تماثله وذلك من بعد الغسل وبعد المعالجة بيوم او يومين

تنبيه مهم : يجب عدم استعمال اللبن قبل غليه ويمنع بيعه للناس مدة المرض لسبب سرايته الانسان خصوصاً الاطفال

طرق الوقاية منه :

اولاً بما ان سرايته لاتنشأ الا عن العدوى فيجب عند تحقق وجود المرض المذكور في محل ما ان يمنع جلب الحيوانات او ما يتعلق بالحيوانات من ذاك المحل كالجلود واللحوم والعظام والصوف والعلف والتبن والروث وماشابهه حتى من المحلات المجاورة له

ثانيا : بمقتضى تعليمات ضابطة الصحية الحيوانية يجب عند اخذ الخبر عن المرض المذكور في محل ان يسرع بالاخبار عنه الى الحكومة اما في القرى فيجب عَلَى صاحب الحيوان المصاب اخبار المختار ويجب عَلَى المختار عند بلوغ الخبر اليه تبليغه للحكومة

ثالثا : اذا اقتضى الامر شراء حيوان يعرف سلامته وسلامة مخرجه من المرض بالتحقيق من الذين لهم علاقة بذلك

رابعا : وضع الحجز عَلَى الحيوان المباع

لمدة خمسة عشرة يوماً وعدم مخالطة الحيوانات السالمة به هذا اذا لم يمكن التحقق من سلامته وسلامة مخرجه

وهذه المواد ينبغي مراعاتها في حين ظهور أي مرض من الامراض السارية ايضا

في ١١ تموز سنة ١٩٢٠؛

مديرية بيطارة سوريا

مفتي معان

ابلغت وزارة الداخلية مديرية المطبوعات ان الارادة المطاعة صدرت بتسمية الشيخ حسن شموط مفتياً لقضاء معان

مزايدة اعشار

اجريت الاحالة الاولى لاعشار المزارع المحررة فيما يلي والملحقة بلواء السلط بالبدلات المذكورة بجانب اسمائها فمن اراد الالتزام عليه ان يراجع مديرية الواردات واملاك الدولة في وزاره المالية:

البدل السابق قرش مصري	البدل اللاحق قرش سوري	اسم القرية
١٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	علان والديره
١٨٥٠٠	٣٩٠٠٠	صافون
٨٩٠	١٢٠٠٠	دارق

***

فهم من اشعار مدير مال وجيدور دان القرى المحررة اسماؤها فيما يلي بلغ بدل مزايدة أعشارها المقدار المحرر في جانبها فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق اومالية القضاء المذكور:

قرش	
٨١٢٠٠	المطمية
٢٦٨٨٠٠	الرحيبة
١٦٠٠٠٠	القطيفة
٦٣٣٦٠	حفير الفوقا
٣٨٧٠٠	بدا

***

فهم من اشعار مدير مال حاصبيا انه بلغ بدل اعشار القريتين المبينتين فيما يلي المقدار المحرر في جانبهما فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق او مالية القضاء المذكور:

قرش	
٨٠٠٠	ماري
١٣٠٠٠	الفرديس

***

فهم من اشعار مدير مال وادي العجم ان بدلات التخمين عن القريتين المبينتين فيما يلي قد بلغ بدل المقدار المحرر بجانب كل منهما فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق اومالية القضاء المذكور:

قرش	
١٧٢٣٣	جرنه
٢٨٣٧٤	كوكب

***

بلغ بدل مزايدة اعشار قرية عين ترما خمسة وستين الفاً فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق

***

فهم من اشعار مدير مال وادي العجم ان القرى المحررة اسماؤها فيما يلي بلغ بدل تخمين اعشارها مع محصولاتها الصيفية المقدار المحرر بجانبها فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق او ماليه القضاء المذكور:

قرش	
٨٥٣٠٩	بيتميا
٥٨٦١٢	براق
٤٥٨٨٧	بلى والشقرانيه
٣٩٧١٥	بويضان
٦٣٥٧٧	مقيلبه

***

فهم من اشعار قائمي مقام ومديري مال قضاءي دوما وراشيا ان القرى المحررة اسماؤها فيما يلي بلغ بدل مزايدة اعشارها المقدار المحرر في جانبها فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات او مالية القضاء المنسوبة لها القرية المطلوبة:

قرش	(دوما)
١٥٠٠٠٠	التل
١٢٠٠٠٠	منين
٥٠٠٠٠	مسرابا
٥٥٠٠٠	جديدة الخاص
٣٠٨٠٠	تل الكردي
٧٠٠٠٠	الكفرين
١٩٠٠٠	حوش الدوير
٣٤٠٠٠	اوتايا
٥٤٠٠٠	بيت نايم
	(راشيا)
٤٥٠٠٠	قنعبه
١٢٠٠	جرن الخاس
٧٥٠٠	السفنيه
١٣٠٠٠	حلوه

فهم من اشعار قائمي مقام ومديري مال اقضية حاصبيا ودوما والزبداني ان القرى المحررة اسماؤها فيما يلي قد بلغ بدل مزايدة اعشارها المقدار المحرر في جانبها فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق او مالية القضاء المنسوبة لها القرية المطلوبة:

قرش	(حاصبيا)
٢٠٠٠٠	شوبا
٧٠٠٠٠	كفرين
	(دوما)
١٩٠٠٠	حوش الدوير
٦٠٠٠	حوش الاشعرى
٣٤٠٠٠	اوتايا
٢٥٠٠	مزرعة مشايخ الحال في عذراء
٤٥٠٠٠	دير العصافير
٥٤٠٠٠	بيت نايم
١٢٧٥٠٠	عذراء
٣١٥٠٠	البيطارية
٥٤٥٠٠	حانوت سعيد باشا في جديدة الخاص
٢٣٠٠٠	دليه
٢٩٧٥٠	تلمسكن
٤٢٥٠٠	حرستا القنيطرة
	(الزبداني)
١٧٠٥٠٠	قصبة الزبداني

***

فهم من الاشعارات الواردة من مديري مال دوما والزبداني وحاصبيا ان القرى المحررة اسماؤها فيما يلي قد بلغ بدل مزايدة اعشارها المقدار المحرر بجانبها فعلى الطالبين مراجعة ديوان الواردات بدمشق او مالية القضاء المذكور:

قرش		
١٢٠٠٠٠	منين	دوما
	(الزبداني)	
١٦٥٠٠	بقين	
١٥١٠٠	كفر العواميد	
١٧٢٠٠٠	قصبة الزبداني	
[illegible]٥٠	عين [illegible]	
٣٧٠٠٠	سوق وادي بردي	
	(حاصبيا)	
١٣٥٠٠	عين فينا	
٦٠٠٠٠	حاصبيا عدا زيتونها	

وظائف دينية شاغرة

بما ان الوظائف المحررة فيما يلي شاغرة عن مباشر يقوم بها وقد قرر اجراء المسابقة بين طلابها في الساعة الثالثة قبل ظهر يوم الاحد في ١٨ تموز سنة ١٩٢٠ فمن يرغب باحدى هذه الوظائف ممن تتوفر فيه الشروط المطلوبة فليأت الى دائرة الاوقاف في الوقت المذكور:

قرش	
٧٥	وظيفة الامامة في جامع العمري (العماره)
١٥٠	وظيفة الاذان في جامع الدقاق (الميدان الفوقاني)
١٢٠	وظيفة الخدمة في جامع الدقاق (الميدان الفوقاني)
ملحق	وظيفة الخدمة في جامع الرفاعي (الميدان التحتاني)

اعلانات

مناقصة تعمير وترميم

دائرة المالية بالعاصمة

مطروح في المناقصة العلنية تعمير وترميم دائرة المالية في العاصمة فمن يرغب في التقبص فليراجع مديرية الواردات واملاك الدولة للاطلاع على شروط المناقصة ولاجله اعلنت الكيفية

مناقصة ٨٠٠ عمود خشبي

ان ادارة برق وبريد حلب تحتاج الى ثمانمئة عمود خشبي لأجل تمديد الخطوط البرقية فعلى من يرغب في تقديم ذلك ان يراجع المديرية المذكورة ليقف على الشروط في خلال عشرة ايام من تاريخه

مناقصة نقل البريد

بين حلب - اطنه - ديار بكر - دمشق

ان مناقلة البريد بين مركز بريد حلب ومحطات الجهات الثلاث: اطنة، ديار بكر، دمشق، قد طرحت بالمناقصة العلنية وهي على طالبها الآن ببدل قدره اثنا عشر الف قرش سوري شهرياً بحيث يستحق من يتعهدها الآن ثلث المبلغ التي تحال به وكلما افتتحت جهة من الجهات يستحق الثلث الآخر بنسبة السفرات وكل من يرغب التنزيل فعليه ان يراجع ادارة البرق والبريد

انذار بالسمع

من مامورية طابو بعلبك

بما ان علي بن محمد علي فارس وزوجته ابنية بنت سعيد آغا فارس من بعلبك قد باعا وافرغا بالوفاء وبالوكالة الدورية الدار